

ما حكم خروج بعض النساء شبه عاريات ويرقصن في ختانة الرجل؟ الشيخ اللحيدان - مشروع كبار العلماء

صالح اللحيدان

ما حكم خروج النساء شبه عاريات ويرقصن اثناء ختانة الرجل وهذه من البدع المنكرة ولعله قد يحصل في مثل هذه المجتمعات من التهتك وإبراز المحاسن والفتنة ما الله به عليم. كما قد يحصل من الاساءة الى ذلك المختوم - [00:00:00](#) إيلاهم ولربما تسبب في بعض الحالات الى وفاته. وكل ذلك امور منكرة. لان الشرع انما جاء بالرفقة والرحمة ولن يأتي بالشدة عليهم والتشديد. وانما هو دين الرحمة. دين السماحة حنيفية سمحا. وكل ذلك الذي يعمل - [00:00:23](#) لمثل هذه المناسبات بدع من كرة واعمال سيئة ينبغي على رجال الحسبة اذا كانوا موجودين ان يزيلوها فان لم يوجدوا فينبغي ان على كل من رآها وهو قادر على ازالتها ان يزيلها. لان ذلك من المنكر وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما ثبت في الصحيح - [00:00:43](#) من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان - [00:01:03](#)